



T11-00866

فعالية الحماية الدولية من أضرار الاستخدامات السلمية للطاقة النووية

مقدمة من الباحثة

نعمات محمد صفوت محمد

للحصول على درجة الدكتوراه

فى القانون الدولى العام

لجنة الحكم على الرسالة :

الأستاذ الدكتور

إبراهيم محمد العنانى (مشرفا ورئيسا)

أستاذ القانون الدولى العام

العميد الأسبق لكلية الحقوق - جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور

حازم محمد عتلم (عضوا)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولى العام

ووكيل كلية الحقوق - جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور

محمد شوقى عبد العال (عضوا)

أستاذ القانون الدولى والعلوم السياسية

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة

٣٥٧/١٨

دوك
٣٥٧



فعالية الحماية الدولية من أضرار الاستخدامات السلمية للطاقة النووية

مقدمة من الباحثة

نعمات محمد صفوت محمد

للحصول على درجة الدكتوراه

في القانون الدولي العام

لجنة الحكم على الرسالة :

الأستاذ الدكتور

إبراهيم محمد العناني (مشرفا ورئيسا)

أستاذ القانون الدولي العام

العميد الأسبق لكلية الحقوق - جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور

حازم محمد عتلم (عضوا)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام

ووكيل كلية الحقوق - جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور

محمد شوقي عبد العال (عضوا)

أستاذ القانون الدولي والعلوم السياسية

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة



صفحة العنوان

اسم الطالب	نعمات محمد صفوت محمد على عبد العزيز
الدرجة العلمية	الدكتوراه
القسم التابع له	القانون الدولى العام
اسم الكلية	الحقوق
الجامعة	عين شمس
سنة التخرج	٢٠٠٣
سنة المنح	٢٠٠٩



كلية الحقوق

الدكتوراه

رسالة دكتوراه

اسم الطالب

نعمات محمد صفوت محمد على عبد العزيز

عنوان الرسالة

فعالية الحماية الدولية من أضرار الاستخدامات السلمية
للطاقة النووية.

اسم الدرجة :

(دكتوراه)

لجنة الاشراف

١ - الاسم أ.د. / ابراهيم محمد العناني الوظيفة / أستاذ القانون الدولي العام

العميد الأسبق لكلية الحقوق - جامعة عين شمس

٢ - الاسم أ.د. / حازم محمد عتلم الوظيفة / أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي

العام ووكيل كلية الحقوق - جامعة عين شمس

٣ - الاسم أ.د. / محمد شوقي عبد العال الوظيفة / أستاذ القانون الدولي

والعلوم السياسية - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة

تاريخ البحث : ١٤ / ١٢ / ٢٠٠٣

الدراسات العليا

أجيزة الرسالة :

ختم الاجازة :

بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٨

موافقة مجلس الجامعة

٢٠٠ / /

موافقة مجلس الكلية

٢٠٠ / /

ملخص

يعد الضرر النووي من أخطر المشاكل البيئية في مجتمعاتنا المعاصر ، وهو وإن كان من الظواهر القديمة التي لازمت الاستخدامات السلمية للطاقة النووية إلا أن ارتفاع معدلاته حالياً بلغ حد الخطورة ، وبات يهدد الإنسان وبيئته على السواء ، خاصة أنه إذا حدث لا تمنعه الحدود ولا تقف دونه الحواجز .

ونظراً لهذا الطابع الخاص فقد قمنا بإعداد دراسة قانونية متخصصة في مجال الحماية الدولية من أضرار الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ، خصوصاً وأن الفقه الذي تناول هذا الموضوع قد عالجه بصورة جزئية إما من خلال تقديم دراسات لجوانبه المختلفة ، وإما من خلال دراسة الأسباب المؤدية لهذا الضرر وتأثير الإشعاعات النووية على الهواء والماء وما إلى ذلك من عناصر البيئة المختلفة.

لذلك فقد أعدنا فضلاً تمهيدياً لإلقاء الضوء على التطور التاريخي للأضرار النووية في ظل التنظيم الدولي .
وقد حددنا مفهوم الضرر النووي والطبيعة الخاصة به ، وفوائد وأضرار الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.

ومن ثم فقد تناولنا هذه الدراسة في قسمين :

تناولنا في القسم الأول منها الحماية من الأضرار النووية والإشعاعية في القانون الدولي ، واستعرضنا من خلال الفصل الأول الجهود الدولية والمحلية للحماية من الأضرار النووية والحوادث الإشعاعية ، والتطور التشريعي للتداول الآمن للمواد النووية والإشعاعية في مصر . وألقينا نظرة عامة على حوادث المصادر المشعة في بلدان العالم المختلفة واستعرضنا دراسة تحليلية لحوادث المصادر والمواد الإشعاعية في مصر والاستعداد لمجابهة

الفهرس

١	مقدمة
٧	فصل تمهيدى : الأضرار النووية فى التنظيم الدولى
٩	المبحث الأول: نظرة تاريخية عن الأضرار النووية فى ظل التنظيم الدولى.
١١	المطلب الأول : مبدأ السيادة والاستخدامات السلمية للطاقة النووية.
	المطلب الثانى : القيود المفروضة على الدول عند تطبيق نظرية السيادة فى مجال
١٥	استخدام الطاقة النووية.....
١٨	المبحث الثانى: فوائد وأضرار الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.
٢٠	المطلب الأول: فوائد الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.
٢٨	المطلب الثانى: الآثار الضارة الناجمة عن الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.
٣٧	الباب الأول : الحماية من الأضرار النووية فى القانون الدولى.
٣٨	تمهيد وتقسيم :
	الفصل الأول : الجهود الدولية والمحلية للحماية من أضرار
٣٩	الاستخدامات السلمية للطاقة النووية والحوادث الإشعاعية.
٤٢	المبحث الأول: بعض الحوادث النووية والإشعاعية وطرق مجابتهها.
٤٥	أولا : الحوادث الإشعاعية.....
٥٦	ثانيا : الحوادث النووية
٦١	ثالثا : الجهود الدولية لمجابهة حالات الطوارئ النووية والإشعاعية.

المبحث الثانى: التطور التشريعى للتداول الآمن للمواد النووية والإشعاعية فى مصر. ٨٣

أولا : الوضع القانونى للأمان النووى والإشعاعى فى مصر. ٨٣

ثانيا : التشريعات الوطنية والقرارات اللازمة لتنظيم الاستخدامات السلمية للطاقة النووية

فى مصر ٨٦

ثالثا: اتفاقيات التعاون النووى السلمى فى مجالات الأبحاث وتبادل المعدات والمعلومات

التقنية والأمان النووى..... ٨٩

رابعا: القوانين المنظمة لاستخدامات التداول الآمن للمصادر المشعة. ٩٣

المبحث الثالث : الجهود الدولية والمحلية المنظمة للتداول الآمن للمواد

النووية والإشعاعية ٩٥

المطلب الأول : الوكالة الدولية للطاقة الذرية ودورها فى تنظيم الاستخدامات السلمية

للطاقة النووية ٩٧

المطلب الثانى : دور الاتفاقيات الدولية فى الحماية الإشعاعية. ١١٠

أولا : اتفاقية حماية العاملين من الإشعاعات المؤينة ١٩٦٠. ١١٣

ثانيا : اتفاقية الأمان النووى ١٩٩٤. ١١٤

ثالثا: اتفاقية الإبلاغ المبكر فى حالة وقوع حادث نووى ١٩٨٦. ١١٧

رابعا: اتفاقية فيينا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية ١٩٦٣. ١١٧

خامسا: اتفاقية تقديم المساعدة عند وقوع حادث نووى أو طارئ إشعاعى ١٩٨٦. ١٢١

المطلب الثالث : القوانين والقرارات الوطنية المنظمة لاستخدامات المصادر المشعة. ١٢٣

الفصل الثانى : التأمين عن الأضرار النووية والتفتيش على المنشآت

النووية فى القانون الدولى..... ١٣١

١٣٣	المبحث الأول : التأمين عن الأضرار النووية فى إطار القانون الدولى.
١٣٥	المطلب الأول : نشأة التأمين عن الأضرار النووية ومصادر قواعده.
١٦٧	المطلب الثانى : التغطية التأمينية للأضرار النووية.
١٧٨	المطلب الثالث : أسس الوقاية من الأخطار الناتجة عن الأضرار النووية.
١٨٨	المطلب الرابع : شروط التأمين وخطر الضرر النووى.
١٩٨	المبحث الثانى : التفتيش على المنشآت النووية فى القانون الدولى.
٢٠٠	المطلب الأول : نظام التفتيش الدولى طبقاً لاتفاقية الضمانات الشاملة.
٢٠٦	المطلب الثانى : الأهداف الرئيسية للتفتيش على المنشآت النووية.
٢١٠	المطلب الثالث : طرق التفتيش على المنشآت النووية.
٢١٤	المبحث الثالث : دور الاتفاقيات والمنظمات الدولية فى التفتيش على المنشآت النووية.....
٢١٨	المطلب الأول : فعالية دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية فى التفتيش على المنشآت النووية.....
٢٢٣	المطلب الثانى : القوانين الوطنية والقرارات الداخلية المنظمة للتفتيش.
٢٣٣	الباب الثانى : المسئولية القانونية الدولية عن الأضرار النووية.
٢٣٤	تمهيد وتقسيم :
٢٤٥	الفصل الأول : المسئولية النووية فى التنظيم الدولى.
٢٤٩	المبحث الأول : أساس فكرة المسئولية الدولية عن الأضرار النووية.
٢٥٦	المطلب الأول : تعريف المسئولية الدولية عن الأضرار النووية.
٢٦٤	المطلب الثانى : أركان المسئولية الدولية عن الأضرار النووية.

المبحث الثانى : تطور قواعد المسؤولية الدولية عن الأضرار النووية. ٢٧٩

المطلب الأول : نطاق تطبيق المسؤولية الدولية عن الأضرار النووية. ٢٨٩

المطلب الثانى : طبيعة الضرر النووى كمبرر لتطبيق نظرية المسؤولية المطلقة. ٢٩٥

الفصل الثانى : مسؤولية الدولة عن الأضرار النووية. ٣٠٣

المبحث الأول : المسؤولية الجنائية للدولة عن الأضرار النووية. ٣٢٥

المطلب الأول : تحديد مفهوم المسؤولية الجنائية للدولة فى النظام القانونى الدولى. ٣٢٧

المطلب الثانى : امكانية مساءلة الدولة جنائياً عن الأضرار النووية. ٣٣٣

المطلب الثالث : التنظيم الاتفاقى للمسؤولية الجنائية عن الأضرار النووية. ٣٤٧

أولا : اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية. ٣٥٠

ثانيا : اتفاقية الإبلاغ المبكر فى حالة وقوع حادث نووى. ٣٥٤

ثالثا : اتفاقية تقديم المساعدة فى حالة وقوع حادث نووى أو طارئ إشعاعى. ٣٥٦

المبحث الثانى : المسؤولية المدنية للدولة عن الأضرار النووية. ٣٥٩

المطلب الأول : أركان مسؤولية الدولة المدنية عن الأضرار النووية. ٣٦٤

المطلب الثانى : أثر المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية (التعويض). ٣٧٢

المطلب الثالث : التنظيم الاتفاقى للمسؤولية المدنية عن الأضرار النووية. ٣٨٥

أولا : اتفاقية باريس بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية. ٣٨٧

ثانيا : اتفاقية بروكسل المكملة لاتفاقية باريس ١٩٦٠ والموقعة فى يناير ١٩٦٣. ٣٩٠

ثالثا : اتفاقية فيينا الخاصة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار النووية وقد تم توقيعها فى مايو ١٩٦٣. ٣٩٢

المبحث الثالث : تقويم فعالية التنظيم الدولى المعاصر فى مواجهة

الأضرار النووية.

٤٠٧	الخاتمة
٤١٣	النتائج والتوصيات
٤١٩	تعريف المصطلحات المستخدمة
٤٢٧	قائمة المختصرات
٤٢٩	قائمة المراجع